دولـــة رئيس مجلـس النواب

الأستاذ نبيـه بـــري المحترم

اقتراح قانون

يرمي الى تعديل الفقرة الثانية من المادة الثانية من القانون رقم 2017/48 الصادر في 7 أيلول 2017 (تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص)

مقدّم من النائبين فادي علامة و ابراهيم عازار

اقتراح قانون يرمي إلى تفعيل النقل المشترك

المادة الاولى :

تعدل الفقرة الثانية من المادة 2 من القانون رقم 48 تاريخ : 2017/09/07 (تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص) لتصبح كما يلي :

خلافا لأي نص آخر، تخضع المشاريع المشتركة المنصوص عليها في القوانين المنظمة لقطاعات الاتصالات والكهرباء والطيران المدني والنقل المشترك لأحكام هذا القانون.

المادة الثانية :

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

٢٠١٩/٩/٤

ابراهيم عازار

ياسر علامة

الأسباب الموجبة لاقتراح قانون
تفعيل النقل المشترك

بناء على القانون الموضوع موضع التنفيذ بالمرسوم رقم 6479 تاريخ 14 نيسان 1961 القاضي بانشاء مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها حيث تم فصل النقل المشترك عن مصلحة الكهرباء والنقل المشترك وانشاء مصلحة تسمى مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها ،

وحيث أنه تم تعديل تسمية مصلحة سكة الحديد والنقل المشترك ومهامها بموجب المادة الأولى من القانون رقم 4 تاريخ : 1988/01/20 حيث تعدّلت التسمية الواردة في القانون المنفذ بالمرسوم رقم 6479 تاريخ 14 نيسان 1961 وتصبح "مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك" بدلا من "مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها". وتتولى المصلحة المذكورة اعلاه النقل المشترك على الاراضي اللبنانية كافة ، ما يقضي بتعديل تسميتها الى النقل المشترك ،

وحيث ان المصلحة أصبحت منذ ذلك التاريخ تتولى النقل المشترك على الاراضي اللبنانية كافة ،

وحيث أن قانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص لم يأت على ذكر مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك ،

وحيث ان تفعيل النقل المشترك يقضي باعتماد مبدأين :

1- الشفافية واعتماد الأصول المحاسبية
2- الانسجام مع باقي القوانين لا سيما قانون الشراء العام والشراكة بين القطاعين العام والخاص.

ما يقضي بضرورة إخضاع أحكام ومشاريع النقل المشترك لأحكام قانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص أي القانون رقم 48 تاريخ 2017/09/07 ، خاصة وأن قانون تنظيم الشراكة بين القطاعين العام والخاص يتضمن أحكاما تتعلق بمشاريع تكون البلديات جزءا منها ما يؤمن تعاونا فعالا على صعيد النقل المشترك،

كما تخضع إجراءات اختيار الشريك الخاص لمبادئ الشفافية وحرية الاشتراك للمرشحين المتنافسين والمساواة في معاملتهم، والتي يجب أن تسبقها العلنية الكافية لتوفير تعدد العروض المتنافسة على الفوز بالعقد.

لذلك ،

كان هذا الاقتراح .

فادي علامة

ابراهيم عازار